

القراءة في الصلاة من المصحف

الصلاة · الصلاة

السؤال

لدينا رجل ندي الصوت يؤمنا بالصلاة ولكنه يقرأ من مصحف أمامه، هل يجوز ذلك؟

الجواب

الأصل في الإمامة أن يتقدم المصلين أحفظهم لكتاب الله، لقوله ﷻ: «يُؤْمُّ الْقَوْمَ أَفْقَرُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَفْذَمُهُمْ قِرَاءَةً» (1)، وفي حديث آخر: (وليؤمكم أكثركم قرآنا) (2)، ففي هذين الحديثين يقدم الأكثر حفظا واتقانا وفيها إشارة إلى تقديم السابق إلى حفظ القرآن، لبيان فضله، فملاك أمر الإمامة القراءة ولذا قدمت على سائر الخصال، والتأكيد عليها حث للأئمة على أن يهتموا بحفظ القرآن، ولا ينشغلوا عنه أو يتهاونوا فيه اتكالا على القراءة من المصحف، ولذلك كره جمهور الفقهاء القراءة من المصحف في الفريضة لهذه الأحاديث، ولأنه في الاغلب لا يحتاج إلى ذلك فيها ويمكن أن يكتفى بقراءة سور أو آيات من المفصل، وروى ابن أبي داود (3) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «تَهَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُؤْمَّ النَّاسُ فِي الْمُصْحَفِ،

وثبت عن بعض علماء السلف: تردد ما معك من القرآن ولا تقرأ في المصحف. وأما النافلة فلا يكره قراءة الإمام في المصحف؛ لأنه يتجاوز في غير أركانها ما لا يتجاوز في الفريضة، والتطويل فيها من هديه ﷻ لقول السيدة عائشة رضي الله عنها، عن ركعات قيامه: (فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ) (4)، وهو مطلوب عادة ولا سيما في قيام رمضان وغيره، وثبتت القراءة من المصحف عن بعض الصحابة، فقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها يؤمها غلام لها في المصحف وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ذَكْوَانُ فِي رَمَضَانَ بِاللَّيْلِ (5)،

وقال الزهري رحمه الله: كان خيارنا يقرأون في المصاحف أي في الصلاة، ولم ير فيه بأسا كثير من السلف رحمهم الله، كما أن النظر في المصحف عبادة فلا يعد انشغالا عنها، ولا يؤثر في صحة الصلاة عند جمهور الفقهاء.

(1) أخرجه مسلم.

(2) أخرجه البخاري.

(3) في كتاب المصاحف ص 449.

(4) أخرجه البخاري ومسلم.

(5) أخرجه البخاري معلقا وغيره.

المفتي: الشيخ الدكتور طه أحمد الزيدي

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/395/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A9-%D9%81%D9>

%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%A9-%D9%85%D9%86-

%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%AD%D9%81

طُبعت في ٩ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)